

مرسوم بالمصادقة على ترويج قطع نقدية فضية من فئة 50 درهما بمناسبة الذكرى الخمسين لميلاد جلالة الملك

مرسوم رقم 2.79.250 بتاريخ 23 من رجب 1399 (19 يونيو 1979) بالمصادقة على ترويج قطع نقدية فضية من فئة 50 درهما بمناسبة الذكرى الخمسين لميلاد جلالة الملك¹.

ان الوزير الأول،

بناء على الفصول 5 و15 و17 و18 و49 من الظهير الشريف رقم 1.59.233 بتاريخ 23 من ذي الحجة 1378 (30 يونيو 1959) باحداث بنك المغرب، حسبما وقع تغييره؛ وبناء على مداولة مجلس بنك المغرب بتاريخ 26 من محرم 1399 (27 دجنبر 1978) الذي قرر اصدار قطع نقدية فضية من فئة 50 درهما تخليدا للذكرى الخمسين لميلاد جلالة الملك؛

وبناء على موافقة وزير المالية على ترويج هذه القطع باقتراح منه،
يرسم ما يلي:

الفصل الأول

يصادق على ترويج قطع نقدية فضية من فئة 50 درهما بمناسبة الذكرى الخمسين لميلاد جلالة الملك، حسبما قرره مجلس بنك المغرب في جلسته بتاريخ 26 من محرم 1399 (27 دجنبر 1978).

الفصل الثاني

ان القطع الفضية من فئة 50 درهما تتداول بصفة قانونية وتتوفر على المميزات الآتية:

- المزيج: الفضة 925 في الألف.

: النحاس 75 في الألف.

- الوزن: 35 غراما.

- قطر الدائرة: 42 ملليمترا.

- جانب الدائرة: محرز

- الوجه: صورة جلالة الملك.

1 - الجريدة الرسمية عدد 3477 بتاريخ 24 رجب 1399 (20 يونيو 1979)، ص 1731.

- الظهر: رسم يمثل خريطة المملكة وشعارها وكذلك سنبله من القمح.

الفصل الثالث

تحدد القوة الابرائية للقطع النقدية الجديدة بين الافراد في 500 درهم.

الفصل الرابع

يسند إلى وزير المالية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 23 من رجب 1390 (19 يونيو 1979).

الوزير الأول،

الامضاء: المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف:

وزير المالية،

الامضاء: عبد الكامل الرغاي.